

## تاج العروس من جواهر القاموس

الأهزع : السهمُ . وحذَّانُ : مُصَوِّت . والطَّـرَبُ : السهم نفسه سمَّاه طَرَباً لتَصَوُّيته إِذا دُوِّمَ أَي فُتِلَ بالأصابع وقالوا : الطَّـرَبُ : الرجلُ لأنَّ السهم إِزَّما يُصَوِّتُ عند الإدامة إِذا كانَ جَيِّداً وصاحبُهُ يَطْرَبُ لصوته تأخُذه له أَرْيَحِيَّةٌ ولذلك قال الكُميت أيضاً : .

هَزَجَاتٍ إِذا أُدِرْنَ على الكَفِّ ... يُطَرَّبْنَ بالغِناءِ المُدِيرِا فترك المُوَلِّف هذه المادَّةَ المتَّفَقَ عليها وذكر ما اختلف في صِحَّتِها وإعلالها وهو عَجَبٌ منه C تعالى . وعن الأصمَّعيَّ جاءَ يَرُزَّأُ في مَشْيَتِهِ : يتثاقَلُ . واليَرُزَّأُ بفتح الياء وضم الراء والنون مشدَّدة كذا هو مضبوط عندنا وكذا اليَرُزَّأُ لِيَمْنَعِ واليُرُزَّأُ بضم فسكون وهمز الألف : اسم للحَيَّةِاء قال ابن جنِّي : قالوا : يَرُزَّأُ لِحَيَّتِهِ : صبغَها باليرنِا وقال : هذا يَفْعَلُ في الماضي وما أَغْرَبَهُ وأَظْرَفَهُ كذا في لسان العرب سيأُتي في فصل الياء إشارة إلى أنَّ ذِكْرَها في الرَّاءِ بناءً على أنَّ الياءَ زائدةٌ ليست من الأصالة ولكن ذكر أَبو حَيَّانَ زيادتها واستدلُّوا له بحذف الياء في اشتقاق الفعل قالوا رَزَّأَ رَأْسَهُ إِذا جعل فيه اليرنِا قاله شيخُنا . قلت : وقد دلَّلناكَ على نصِّ الأُمِّمَّهات من قول ابن جنِّي في استعمال الفعل الماضي فاعْتَمَدُ عليه وكن من الشاكرين .

ر ه ي أ .  
الرَّهْيَأةُ في الأمر : الضَّعْفُ والعَجْزُ والتَّوَانِي قاله ابنُ شُمَيْلٍ وقاله الليثُ أَن تَجْعَلَ أَحَدَ الْعِدْلَيْنِ أَثْقَلَ مِنَ الْآخَرِ تقول : رَهْيَأةُ الْحِمْلِ وهو الرَّهْيَأةُ ورَهْيَأةُ حِمْلِكَ رَهْيَأةٌ وَأَنَّ تَغْرَوْ رِقَّ الْعَيْنَانِ جَهْداً أَوْ كِبَرًا قال الليثُ أيضاً : وعيناه تَرَهْيَآن لا يَقَرُّ طَرَفَاهُمَا وَأَنشد : .  
إِنَّ كَانَ حَظُّكُما مِنْ مَالٍ شَيْخُكُما ... نَاباً تَرَهْيَأةً عَيْنَاهَا مِنَ الْكِبَرِ  
وعن أَبِي زَيْدٍ : الرَّهْيَأةُ : أَن يُفْسِدَ رَأْيَهُ وَلَا يُحْكِمَهُ يُقال : رَهْيَأةُ رَأْيِهِ رَهْيَأةٌ : أَفْسَدَهُ فَلَمْ يُحْكِمْهُ وكذلك رَهْيَأةُ أَمْرِكَ إِذا لَمْ تُقَوِّمْهُ وهو أيضاً التَّخْلِيطُ في الأمرِ وتَرَكُّ الإحكام يُقال : جاءَنَا بِأَمْرٍ مُرَهْيَإٍ وقال أَبو عُبَيْدٍ : رَهْيَأةٌ في أَمْرِهِ رَهْيَأةٌ إِذا اختلفَ فلم يَلْبِثْ على رأْيٍ يُقال للرجل إِذا لَمْ يُقِمَّ على الأمرِ وجعلَ يَشُكُّ ويتردَّد : قد رَهْيَأةً وَأَنَّ يَحْمِلَ الرجلُ حِمْلًا فلا يَشُدُّه وهو يَمِيلُ وفي بعض النسخ : فهو يَمِيلُ .

وَرَهْطِيَّاءَ الْحِمْلِ : جَعَلَ أَحَدَ الْعِدُولَيْنِ أَثْقَلَ مِنَ الْآخَرِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : رَهْطِيَّاءُ  
 الرَّجُلُ فَهُوَ مُرَهْطِيٌّ وَذَلِكَ أَنْ يَحْمِلَ حِمْلًا فَلَا يَشُدُّهُ بِالْحَبَالِ فَهُوَ يَمِيلُ كُلَّ مَا  
 عَدَلَهُ . وَتَرَهْطِيَّاءُ فِيهِ : اضْطَرَبَ وَتَرَهْطِيَّاءُ الشَّيْءُ : تَحَرَّكَ وَالرَّجُلُ  
 تَرَهْطِيَّاءُ فِي مَشِيَّتِهِ : تَكَفَّضَّاءُ وَالَّذِي فِي الْأُمِّمَّهَاتِ : وَالْمَرْأَةُ تَرَهْطِيَّاءُ فِي  
 مَشِيَّتِهَا : تَكَفَّضَّاءُ تَكَفَّضُّوا الذَّخْلَةَ الْعِيدَانَةَ وَتَرَهْطِيَّاءُ السَّحَابُ إِذَا  
 تَحَرَّكَ وَتَهَيَّأَ لِلْمَطَرِ كَرَهْطِيَّاءُ يُقَالُ : رَهْطِيَّاءَاتِ السَّحَابَةِ وَتَرَهْطِيَّاءَاتِ :  
 اضْطَرَبَتْ وَيُقَالُ : رَهْطِيَّاءَةُ السَّحَابَةِ : تَمَخَّضُهَا وَتَهَيَّأُهَا لِلْمَطَرِ وَفِي حَدِيثِ  
 ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي أَرْضٍ لَهُ إِذْ مَرَّتْ بِهِ عَدَانَةٌ تَرَهْطِيَّاءُ فَسَمِعَ فِيهَا  
 قَائِلًا يَقُولُ : ائْتِي أَرْضَ فُلَانٍ فَاسْقِيهَا قَالَ : .  
 فَتِلْكَ عَدَانَةُ الذَّقَمَاتِ أَضْحَتْ ... تَرَهْطِيَّاءُ بِالْعِقَابِ لَمْ جَرَمِهَا وَقَالَ  
 الْأَصْمَعِيُّ : تَرَهْطِيَّاءُ يَعْنِي أَنْزَلَهَا قَدْ تَهَيَّأَتْ لِلْمَطَرِ فَهِيَ تُرِيدُ ذَلِكَ وَعَنْ أَبِي  
 عُبَيْدٍ : تَرَهْطِيَّاءُ فِي أَمْرِهِ إِذَا هَمَّ بِهِ ثُمَّ أَمْسَكَ عَنْهُ وَهُوَ يُرِيدُ فِعْلَهُ .  
 وَرَهْطِيَّاءُ فِي أَمْرِهِ : لَمْ يَعْزَمْ عَلَيْهِ .

ر و أ